مجلة الدراسات التاريخية والحضارية(مجلة علمية محكمة)
المجلد (١٠) العدد (٣٤) آيار ٢٠١٨م – شعبان ١٤٣٩هـ

حاشية على جامع الفصولين للإمام سليمان بن علي القرماني
(ت :٩٢٤هـ / ١٥١٨م)
المقدمة والفصل الأول من المخطوط
دراسة وتحقيق

الدكتور محمد مصطفى جاسم الفراجي الدكتور ظافر محمد عبدالله الجبوري

الملخص

الحمد لله رب العلمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ﷺ) كان أفصح الناس لسانا وأوضحهم بيانا ، وعلى آله وصحبه ومن إهتدى بهديه أجمعين.

أما بعد.

من خلال تحقيقنا للمقدمة والفصل الأول من هذا المخطوط استخلصنا منه ما يأتي :

١. اسمه : سليمان بن علي القرماني : وهو فقيه حنفي من اهل (قره مان) ، له نظم واشتغال بالأدب .

٢. ولد القرماني بمدينة العيينة ، في اليمامة ، وصنف كتبا ، منها : المنسك (مطبوع) ، وهو المشهور به وله فتاوى في مجلدٍ ضخمٍ .

٣. توفى القرماني سليمان بن علي (رحمه الله) : سنة (٩٢٤) ، تسعمائة وأربع وعشرون .

٥. من تصانيف :الأجوبة للأسئلة من المسائل الفقهية من جامع الفصولين في الفقه الحنفي ،وفيه أجابة على ثلاثمائة وثمانين سُؤالاً في الفقه وغيرها من المؤلفات تم ذكرها في هذا البحث .

٦. نسبة الكتاب للقرماني موثق بقوله : (فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين...) .

٧. وكان منهج المؤلف : هو الاختصار وصغر الحجم وترك ما تكرر من المسائل .

٨. بدأ بكتابة المخطوط في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى سنة أربع وتسعمائة من تاريخ الهجرة النبوية في آخر صفر .

٩. كان الفصل الأول من المخطوط في القضاء وما يتصل به ، وذكر دار الحرب ووجوب ما يندرئ بالشبهات ، وحكم من أسلم ثم قَتَلَ مستأمناً ، وغير ذلك مما يتعلق بالقضاء .

١٠. كان للمؤلف أراء فقهية وكثيرا ما يستخدم كلمة (أقول) ، وفي هذا البحث تم تحقيق المقدمة والفصل الأول ، وتم تضمينه المصادر والمراجع وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مجلة الدراسات التاريخية والحضارية(مجلة علمية محكمة)
المجلد (١٠) العدد (٣٤) آيار ٢٠١٨م – شعبان ١٤٣٩هـ

حاشية على جامع الفصولين للإمام سليمان بن علي القرماني
(ت :٩٢٤هـ / ١٥١٨م)
المقدمة والفصل الأول من المخطوط
دراسة وتحقيق

الدكتور محمد مصطفى جاسم الفراجي الدكتور ظافر محمد عبدالله الجبوري

A summary of a footnote on Jami'-ul-fusulain for Imam Al-Qarmani

All praise is for Allah, and His peace be upon our messenger Muhammed, who was the most eloquent and the clearest preacher, and upon his family and companions and all those who followed him.

Through our fulfilment for the introduction and the first chapter of this manuscript, we concluded the following:

1. He is called Al-Qarmani. He is a religious scholar due to(Qarman's city) and he has versification and literature.
2. Al-Qarmani was born in Al-Uyiena, Al-Yamama. He classified some books including: Al-Mansak (published) which is he known with. He has a huge volume of fatawi.
3. Al-Qarmani died in 924 H.
4. One of his classified books is (The Answers for Juristic Problems Questions from Jami'-ul-fusulain in the Hanafi Doctrine), which includes answers for 380 questions in jurisprudence. He also has other works which were mentioned in this research.
5. The ascription of the book to Al-Qarmani is documented by his saying: (I determined-with a pure intention-to read Jami'-ul-Fusulain which contains the two branches and origins).
6. The approach of the author was abridgement, small size and leaving the repeated questions.
7. The author started writing the manuscript at the beginning of Ramadan and completed it in six months at the end of Sufar in 904 H.
8. The first chapter was about judiciary and what is related to it. The author also mentioned the wars time and the judges that related to it.
9. The author had jurisprudential opinions and he always used the phrase (I say…). In this research the introduction and the first chapter were fulfilled, and the references were included. At last, all praise is for Allah and His peace be upon His messenger Muhammed.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مجلة الدراسات التاريخية والحضارية(مجلة علمية محكمة)
المجلد (١٠) العدد (٣٤) آيار ٢٠١٨م – شعبان ١٤٣٩هـ

حاشية على جامع الفصولين للإمام سليمان بن علي القرماني
(ت :٩٢٤هـ / ١٥١٨م)
المقدمة والفصل الأول من المخطوط
دراسة وتحقيق

الدكتور محمد مصطفى جاسم الفراجي الدكتور ظافر محمد عبدالله الجبوري

المقدمة

الحمد لله الذي لولاه ما جرى قلم، ولا تكلم لسان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ﷺ) كان أفصح الناس لسانا وأوضحهم بيانا الذي أخبر: بأنَّ العلم النافع صدقة جارية إلى يوم الدين ، وعلى آله وصحبه ومن إهتدى بهديه أجمعين.

أما بعد.

إنه من دواعي سرورنا أن أتيحت لنا هذه الفرصة العظيمة لنخوض في تحقيق هذا الجزء البسيط من مخطوط حاشية القرماني على جامع الفصولين ، الموضوع الهام الذي هو موضوع بحثنا هذا لنقتفي أثر نبينا محمد (ﷺ) الذي بعثه الله تعالى للبشرية جمعاء لبين لهم أصول الدين والعقيدة الحقَّة ، وجعله الله تعالى معلما للناس وهاديا لهم إلى صراطه المستقيم ومعلمهم أمور دينهم.

ومن أولئك رجال من الرعيل الأول تربوا في أحضان النبوة وتعلموا منه العلم والأدب والخلق الرفيع والورع والعبادة وأصبحوا شعلة بعده تنير طريق المسلمين قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾[1]،ومن هؤلاء الرجال الأفاضل والعلماء الأجلاء والأئمة الأطهار : الأمام (سليمان بن علي القرماني) (رحمه الله) فأحببت أنْ أكتب في هذا البحث المتواضع عن هذه الشخصية الفذة التي لطالما تعلمنا منها ونتعلم من أمثالها بعد القدوة الحسنة رسول الله ﷺ الشيء الكثير من العلم والورع والتضحية والتواضع وغيرها من الصفاة التي ذكرها الله في القرآن الكريم ، وذكرها رسول الله في سنته ﷺ ، وقسمنا البحث على **قسمين:**

القسم الأول : القسم الدراسي ، وفيه فصلان :

الأول : دراسة نشأة المؤلف وحياته ، وفيه ثلاثة مباحث، المبحث الأول : إسمه ولقبه والمبحث الثاني : ولادته ، ووفاته ، والمبحث الثالث : تصانيفه ، وآثاره العلمية (مؤلفاته).

والثاني : دراسة عن الكتاب ، ويشتمل على ستة مباحث ، المبحث الأول : اسم الكتاب والمبحث الثاني : توثيق نسبة الكتاب الى مؤلفه ، والمبحث الثالث : منهج المؤلف في توثيق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الكتاب والمبحث الرابع : طبقات المسائل في الفقه الحنفي وبعض المصطلحات والمبحث الخامس : وصف النسخ الخطية ، والمبحث السادس : منهجنا في التحقيق .

أمّا القسم الثاني ، فهو : القسم التحقيقي ويشتمل على عدة فصول :

حققنا منه بفضل الله تعالى الفصل الأول في هذا البحث ، ثمَّ ضمَّنّاه المصادر والمراجع فما كان فيه من صوابٍ فمن الله وحده وما كان فيه من خطأ فمن أنفسنا ومن الشيطان وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراَ.

القسم الأول : القسم الدراسي :

الفصل الاول : دراسة حياة المؤلف :

المبحث الأول : اسمه ولقبه :

أولاً – اسمه:

سليمان بن علي القرماني وهو فقيه حنفي من اهل (قره مان) ، له نَظم واشتغال بالأدب[٢].

ثانياً– لقبه :

ولقِّبَ بالقرماني : نسبة الى مدينة (قره مان)[٣].

المبحث الثاني : ولادته ووفاته:

ولد القرماني بمدينة العيينة ، في اليمامة ولم نعثر على تاريخ ولادته.

وفاته :

توفى القرماني سليمان بن علي (رحمه الله تعالى) : سنة (٩٢٤) ، تسعمائة وأربع وعشرون[٤].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث : تصانيفه وآثاره العلمية (مؤلفاته)

أولاً : تَصانِيفِهِ :

من تصانيف صاحب المخوط :

(مخطوط) أسماه : (الحاشية على جامع الفصولين : لابن قاضِي سَماوَنَّة) ، والأجوبة للأسئلة من المسائل الفقهية من جامع الفصولين في الفقه الحنفي، وفيه أجابة على ثلاثمائة وثمانين سؤالاً في للفقه ، ومن تصانيفه أيضاً (مناسك الحج) ، وله رسالة سُمِّت (القبلة) ، وله مجلدا ضخما في الفتاوى وشرح قصيدة البُرْدَه ، وله في علم العروض رسالة (وشرح الفرائص) ، وهو من أشهر الذين خمَّسوا بردة المديح [٥].

ثانياً – آثاره :

من آثاره : شرح مجمع البحرين وملتقى النهرين في فروع الفقه الحنفي لابن الساعاتي وشرح الْمُلْتَقى فِي الْفُرُوع ، وحاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية ، وتخميس البردة وكتاب الخلافيات انتصر فيه للحنفية [٦].

ولَهُ من الْكتب سِيَر السالكين وسراج الهالكين ، وحَاشِيَة على شرح الْوِقَايَة لصدر الشَّرِيعَة[٧].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني : دراسة عن الكتاب:

المبحث الأول : اسم الكتاب:

اسم الكتاب حاشية القرماني على جامع الفصولين ، الذي مكتوب على واجهة غلاف النسخة (أ) : ((ونسخ هذا الكتاب لشيخ الإسلام علامة الأنام سليمان بن علي القرماني على جامع الفصولين بالتمام والكمال والحمد لله على كل حال:

بروحي غزالاً قد طلبتُ وصالهُ *** فأعرضَ عنِّي وإستطال دلاله

واعد بالهجر المؤبَّدِ بعدما *** حيّاني بثَغْرٍ مُسْتَطابُ زُلالُه

إذا قال عندي للتواصل باعثٌ *** فقد ما ذبل ما من باعث إلّا بلاله [٨]))

وعلى واجهة غلاف النسخة (ب) من حاشية القرماني على جامع الفصولين كتب شيخ الإسلام (فيض الله أفندي المفتي) عبارة : (من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطة العلية) أجوبة لأسئلة جامع الفصولين من تأليفات الشيخ الإمام العالم العلامة مولانا سليمان بن علي القرماني تغمده الله برحمته ورضوانه [٩].

المبحث الثاني : توثيق نسبة الكتاب الى مؤلفه:

ذكر المؤلف في مقدمة الكتاب قوله : ((فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع (جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين)... **الخ** ، **ثمَّ قال** : ((فحداني غيرة العلماء الفحول فيما قالوا من الفروع والأصول أنْ أدور في حرماتهما دوران الهايم وأحول في حوماتهما حولان الحايم ولا يمد الكري صفحا بمقلته ودونه قائم الأرجاء مجهول.... فبدأت بكتابتها في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى وتبارك، سنة أربع وتسعمائة من تاريخ الهجرة النبوية في آخر صفر بآخرسفر))[١٠] .

كُتب على وجه الغلاف في المخطوط (أ) : هذا الكتاب لشيخ الإسلام علامة الانام سليمان بن علي القرماني على جامع الفصولين بالتمام والكمال والحمد لله على كل حال ... الخ وكتب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شيخ الإسلام (فيض الله أفندي المفتي) عبارة على وجه غلاف مخطوط (ب) جامع الفصولين : وهي (من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطة العلية) أجوبة لأسئلة جامع الفصولين من تأليفات الشيخ الإمام العالم العلامة مولانا سليمان بن علي القرماني تغمده الله برحمته ورضوانه[١١].

المبحث الثالث : منهج المؤلف في توثيق الكتاب:

اننا نرى انفسنا مقصران في عرضنا منهج المؤلف الإمام الجليل سليمان بن علي القرماني الحنفي وليس من العدل في شيء أنْ يُعرض الباحث منهج هذا الإمام الجليل ، بل من الأفضل والاحسن لنا جميعاً أن ننشر النص الذي قاله في كتابه،(حاشية القرماني على جامع الفصولين) بصورة مجملة .

قال المؤلف : فاختصر منها غاية الاختصار وصغر حجمه نهاية الصغار ولم يترك من مسائلهما إلّا ما تكرر وضم اليهما من سائر الكتب ما تيسر بيد إنَّه مُعترِضٌ على السلف ومُعرِضٌ عما قال الخلفُ ولوعٌ بأنْ يقول : أقول : وينبغي وفي كتبهما عجول حتى كتب فيه ثلثمائة وثمانين سؤالا فاسْتصْفَيْتُ منهما أجوبةً عما يقول بأنْ يقول : أقول بتقديرات الأوائل والأواخر وبتحريرات الأفاضل والأكابر ... فنظرتها نظرةً ثانية وتتبعت ما سوَّدْتُ وكتبتُ ما اعتمدت وجعلته تحفة الى حضرة من خصه الله تعالى بأوفر حظ من العلى وأُولي الفضائل العلمية والعملية ، أعني حضرت مسيح باشا [١٢]يسر الله له ما شاء .

وبالله أعتضد عما أعتمد ، وأعتصم مما يصم وأسترشد إلى ما يرشد فما الإستعانة إلّا به ولا التوفيق إلّا منه ولا الموئل إلّا هو عليه توكلت وإليه أُنيب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع : طبقات المسائل في الفقه الحنفي وبعض المصطلحات :

أولاً – طبقات المسائل في الفقه الحنفي :

١. الأصول من المسائل التي سُمِّت بظاهر الرواية : وهي المسائل المروية عن أصحاب مذهب الحنفية مثل : ابو حنيفة ، وابو يوسف ، ومحمد بن الحسن الشيباني (رحمهم الله)، وكذلك الإمام (زفر، والحسن بن زياد وغيرهم) (رحمهم الله) ومن الذين اخذوا الفقه عن الإمام ابي حنيفة (رحمه الله) ، والمسائل التي سميت بظاهر الرواية : هي المسائل التي وجدت في كل من، (المبسوط والزيادات)، والجامعين، والسير وسميت بظاهر الرواية ؛ لأن رُوايتها كانت بطريق الراوي الثقة ، وهي أما مشهورة أو متواترة[١٣].

٢. النوادر : وهي من المسائل المروية عن أصحاب مذهب أبي حنيفة وأصحابة الذين مرَّ ذكرهم ولكنها ليست في كتب الطبقة الأولى ، بل في كتب أخرى مثل الكاسانيات[١٤] والجرجانيات [١٥] والرقيات[١٦] ولا تسمى بظاهر الرواية، بل بغيرها؛ لأنها لعدم روايتها برواية ظاهرة ثابته بالنسبة لكتاب محمد (رحمه الله) ، أما كتاب غيره ممثل كتاب المجرد للحسن بن زياد ، والآمالي لأصحاب أبي يوسف (رحمه الله) الروايات المفردة مثل رواية إبن سماعة وغيرها في مسائل معينة فهي تدخل في هذه المسائل أي النوادر[١٧].

٣. الواقعات والفتاوى: وهي من المسائل التي إستنبطها أصحاب الإجتهاد المتأخرون عندما سُئلوا عنها، ولكنهم لم يعثروا فيها على رواية عن اصحاب مذهب الحنفية المتقدمين، كأبي يوسف ومحمد واصحابهما إلى إنقراض عصر الإجتهاد وهم كُثُير وأول كتاب هو كتاب النوازل : لأبي ليث السمرقندي ثم جاءت بعده كتب أخرى مثل النوازل والواقعات : للصدر الشهيد[١٨]

ثانياً – أما بعض المصطلحات فهي :

١. علماء السلف : المقصود بالسلف هم: أبو حنيفة إلى محمد (رحمهما الله)[١٩].

٢. لفظة مشايخنا : يقصد بها العلماء الذين في بلاد ما وراء النهر من مدينة بخارى إلى سمرقند[٢٠].

٣. لفظ المشايخ : يراد بهم اللذين لم يدركوا الإمام[٢١].

٤. اصحابنا : يراد بهم أبو حنيفة وأصحابه وأتباعه (رحمهم الله) [٢٢].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥. العامة : يراد بهم كافة المشايخ بمعنى : الأكثر مع وجود الخلاف[٢٣].
٦. قالوا : هو لفظ يستعمل فيما فيه اختلاف بين المشايخ وهو يفيد الضعف في ذلك القول[٢٤].
٧. قوله (بما ذكرنا وما بينا) : يراد به الدليل العقلي الذي تقدم ذكره[٢٥].
٨. لفظ (الاشبه) : يراد به الأشبه بالمنصوص رواية والراجح دراية فيكون عليه الفتوى[٢٦].
٩. لفظ (وبه يُفتى) : المراد به آكد من لفظ (الفتوى عليه)[٢٧].
١٠. لفظ (الأحوط) : المراد به أمد من الإحتياط [٢٨].

المبحث الخامس : وصف النسخ الخطية :

- عنوان المخطوط: حاشيه على جامع الفصولين
- اسم المؤلف: سليمان بن علي، القرماني
- اسم الشهرة: القرماني
- تاريخ الوفاة : ٩٢٤هـ

قرن الوفاة: ١٠هـ

اسم المكتبة: مكتبه الظاهريه ، سوريا – دمشق

رقم الحفظ: ٢٥٩٩ فقه حنفي ١٥٤ [٢٩].

الناسخ ، وتاريخ النسخ : مجهول.

عدد اللقطات (الأوراق) : ١٥٣ ورقة.

مصدر المصورة ورقمها : المكتبة الأزهرية خاص (١٩٤٥) خاص (٢٦٧٨٤)

رقم المخطوط : ٣٠٤٧٩.

التصنيف الرئيسي : مذهب حنفي[٣٠] .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث السادس : منهجي في التحقيق :

بعد حصولي على نسختين من المخطوط كان منهجي في التحقيق كالآتي :

١. اعتمدت نسخة المخطوطة التي تحتوي على ١٥٦ لوحة ورمزت له بالحرف (أ) كما هو المعمول به من قبل الذين سبقوني وذلك لدقتها ووضوح العبارة فيها وجعلتها هي الأصل ورمزت للنسخة الثانية بالرمز (ب) .

٢. قابلت بين النسختين وعند حصول اختلاف في الجمل ، أو الكلمات اخترت اللفظ الصحيح أو الأقرب إلى الصواب أو الأنسب لسياق الكلام وأثبته في صلب النص ثم أشرت الى المخالف في الهامش ذاكراً رمز النسخة .

٣. إذا ورد خطأ في النسختين أُصلح الخطأ في النص وأذكر ما ورد من خطأٍ في النسختين في الهامش معتمداً في ذلك على بعض كتب الحنفية .

٤. قمت بتشكيل النص بالحركات ، وأوضحت لرسمه بما يتطلبه الخط العربي من علامات التنقيط والترقيم والرموز والعلامات الدالة على الوقف والإبتداء والإستفهام والتعليل إلّا نادراً .

٥. عزوت النقول إالى مصادرها من كتب الفقه والأصول وغيرها فيما توفر لدي من مصادر .

٦. ترجمت للأعلام الواردة بالنص المحقق إلّا من لم أقف عليهم في كتب التراجم وهم قليل .

٧. عرَّفت بالكتب الواردة بالنص التحقيقي وبمؤلفيها وعرفت بالمصطلحات الفقهية وشرحت بعض العبارات التي تحتاج شرح مستعينا بكتب المعاجم اللغوية والكتب الفقهية .

٨.. حذفت الألفاظ والعبارات الزائدة في النص ووضعتها في الهامش بين قوسين هلاليين وما بينهما نقاط (....) دلالة على مكان المحذوف وأشرت الى ذلك بالهامش.

٩. وضعت العبارات التي لم ترد في (أ) أو في (ب) والعبارات المكررة بين قوسين وأشرْت الى ذلك السقط أو الزيادة أو التكرار في الهامش وذكرت رمز النسخة في الهامش .

١٠. وردت في النسخة (أ) من المخطوط (رح) التي هي تعني (رحمه الله) واسقطتً من النسخة (ب) فكتبتها في النص المحقق (رحمه الله) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القسم الثاني : النص التحقيقي:

المقدمة : [٣١]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمن أعلى[٣٢] معالم العلم و أعلامه وأتقن شعائر الشرع وأحكامه[٣٣] والصلاة والسلام[٣٤] على من خُتِمَ به النبيين[٣٥] وأعلى درجته أعلى عليين محمد سيد الكونين ورسول الثقلين[٣٦] وعلى اله وصحبه العينين (هادين)[٣٧] الخلق بالنجدين باللسان والشفتين.

وبعد فيقول العبد[٣٨] الفقير[٣٩] إلى الله العلي الغني سليمان بن[٤٠]علي القرماني: لما عزلنا عن قضاء قره[٤١] حصار وقانا ربنا عذاب النار فقعدت فيه خلي البال ورخي الحال وتأسفت في الغدو والآصال بمضي العمر[٤٢] بلا أشتغال[٤٣] في أيام كهل بلا إعتمال ، فعزمت بخلوص النية وصدق الطوية أنْ أطالع (جامع الفصولين حاوي الفروعين والاصوليين) فإنَّ جامعه سباق الغايات وصاحب الآيات وكتابه أثر بديع له قدر رفيع يستريح الروع[٤٤] لا يُرى مِثله في الفروع لِوَجازَةِ لفظه ، يشبه الألغاز والمرائي يحكي الإعجاز فاختصر منها غاية الإختصار وصغر حجمه نهاية الصغار ولم يترك من مسائلهما إلّا ما تكرر وضم اليهما من سائر الكتب ما تيسر بيد إنَّه مُعترِضٌ على السلف ومُعرِضٌ عما قال الخلفُ ولوعٌ بأنْ يقول :[٤٥] أقول:

وينبغي ، وفي كتبهما عجول حتى كتب فيه[٤٦] ثلثمائة وثمانين سؤالاً [٤٧] وممن سمعها يُعَدُ مُحالاً فيقول : قلما يسلم مكثار أو أُقيل عثار ، من كثر كلامه كثر خطأؤه والفضل[٤٨] للمتقدم [٤٩] فحداني غيرة العلماء[٥٠] الفحول فيما قالوا من الفروع والأصول أنْ أدور في حرماتهما دوران الهايم وأحول في حوماتهما حولان الحايم[٥١] ولا يمد الكري صفحا بمقلته ودونه قائم الأرجاء مجهول.

وأخوض في حياضهما لتجري العينان النضاختان يسقى[٥٢] منهما الظمآن وأغوص في بحارهما ليخرج منهما اللؤلؤ والمرجان لم يطمثهما[٥٣] إنسٌ قبلهم ولا جان فاسْتَصْفَيْتُ منهما أجوبةً عما يقول بأنْ يقول : أقول بتقديرات الأوائل والأواخر وبتحريرات الأفاضل والأكابر وبما سَمِحَ[٥٤] به الخاطر الفاتر أو سنح للناظر القاصر[٥٥] مع قلةِ البضاعةِ وقصورِ الباعِ في هذه الصناعةِ ، وما هذه إلا بِهدايةِ الله تعالى[٥٦] وعنايته وإعانته على إبانته فبدأت بكتابتها[٥٧] في أول شهر رمضان المبارك وختمتها في ستة أشهر بعون الله تعالى وتبارك، سنة أربع وتسعمائة من تاريخ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الهجرة النبوية في آخر صفر بآخرسفر(لابته بختي يا لهو نفسي إلي بختي)[٥٨] ثم أبتليت بقضاء قطمونية [٥٩] فنظرتها نظرةً ثانية وتتبعت ما سوَّدْتُ وكتبتُ ما اعتمدت وجعلته[٦٠] [[تحفة الى حضرة من خصه الله تعالى بأوفر حظ من العلى وأُولي الفضائل العلمية والعملية بالقدح المعلى وما من مكرمة إلّا وكان لها حايزاً ولا مَحْمَدة إلّا وصار بها فايزاً ، وحق له قول من قال : ذلت له سبل المعاني ... وفاق الخلق طراً بالبيان[٦١].

الذي هو ميح[٦٢] الزمان فسيح الجنان فصيح اللسان صحيح البيان وصاحب وقت وأصدق عهد (لاسكندر البخت)[٦٣] صاحب قران أبو الفتح سلطاننا بايزيد[٦٤] خداوند كار إبن سلطان سلطان وينصرك الله نصراً عزيزاً بفتح مبين وعدل وإحسان ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء ورسخ به أمور الضعفاء بأن جعله وزيراً ثانياً ولعنان أزمة المصالح إليه ثانياً أتته الوزارة منقادة إليه تجر أذيالها فلم تك تصلح إلّا له ولم يك يصلح إلّا لها ولو رامها أحدٌ غيره لَزُلْزِلَت الأرض زلزالها ، أشفاقاً عليهم وأشفاقاً لهم.

أعني حضرت مسيح باشا[٦٥] يسر الله له ما شاء و هو مُظْهِر قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ ﴾[٦٦] ، فان نظر بعيني العناية والهمم فقد نضر بالي الدِمَمِ،]][٦٧] وإنْ أقْبلَ بلطْفِهِ العميم[٦٨] أحيى العظام وهي رميم[٦٩] ومن أحياها[٧٠] رميماً فكأنما أحيى الناس جميعاً .... فإن مَسَح رأسِي بيد الكرم .

فيحصل لي أعظم النعم[٧١] وإلّا فقل سِحْ[٧٢] في الأرض الواسعة والكف صفرٌ[٧٣] والرجل حافية ‘(ورحم الله إمراءً نظر وأنصف وتَّبع الحق ولم يتعسَّف)[٧٤] ونضر ناظراً فيه يخرج الطيبات من فيه شعر على إنَّني راضٍ بأنَّ أحْمل الهوى وأخلص فيه لأعلى ولاليا[٧٥] ، وبالله أعتضد عما أعتمد ، وأعتصم مما يصم وأسترشد إلى ما يرشد فما الإستعانة إلّا به ولا التوفيق إلّا منه ولا الموئل إلّا هو عليه توكلت وإليه أُنيب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مجلة الدراسات التاريخية والحضارية(مجلة علمية محكمة)
المجلد (١٠) العدد (٣٤) آيار ٢٠١٨م – شعبان ١٤٣٩هـ

حاشية على جامع الفصولين للإمام سليمان بن علي القرماني
(ت :٩٢٤هـ / ١٥١٨م)
المقدمة والفصل الأول من المخطوط
دراسة وتحقيق

الدكتور محمد مصطفى جاسم الفراجي الدكتور ظافر محمد عبدالله الجبوري

الفصل الاول : في القضاء وما يتصل به :

قوله : دار الحرب يمنع وجوب ما يندرئ بالشبهات خلافاً للشافعي[٧٦] ، إذْ أحكامنا لا تجري في دارهم وكذا عكسه ، ولو[٧٧] أسلم ثم قَتَلَ مستأمناً لاقود ولادية عندنا ويقاد عند الشافعي (رحمه الله)[٧٨] أسيرنا هدر ثمنه عند ابي حنيفة(رحمه الله) كمن أسلم ثمنه فتجب الكفارة في الخطأ وأمراه بدية في ماله وفي الخطأ بكفارة أيضاً إذْ العصمة المتقومة بدارنا لا تبطل بعارض ولم يقد للشبهة[٧٩] هذا التعليل .

(أقول : هذا التعليل يقضي أنْ تجب[٨٠] الدية على من أسلم ثم قتل مستأمناًعند إسلامه)[٨١] أقول : الأقسام الأربعة إمّا يقتل أحد المستأمنين منا مثله فيها فودى من ماله فلا يجب القصاص إذْ وقت القتل يتعذر الإستيفاء ؛ لأنَّه[٨٢] بالمنعة ولا بعده للشبهة فيجب[٨٣] الدية لوجود العصمة في الدارين في مال القاتل ولا شيئ على العاقلة إذْ الوجوب عليهم بأعتبار النصرة والتقصير في الصيانة وقد سقط ذلك بتباين الدارين ، أو يقتل المستأمن من أسلم ثمنه بدارنا فينبغي أنْ يكون حكمه كذلك أو يقتل من أسلم ثمنه مستأمناً منا فلا قود ولا دية عندنا ؛ لعدم الولاية عليه وإنعدام العصمة المتقومة ، أو يقتل أحد الأسيرين مثله فلا شيئ إلّا الكفارة في الخطأ عند أبي حنيفة ؛ لأنَّ الأسير صار تبعاً لهم بقهرهم[٨٤] إيّاه فسقطت[٨٥] العصمة المتقومة وهي : ما يوجب المال عند التعرض على من حُقن دمه فلم تجب الدية في العمد والخطأ ولكن العصمة المؤثمة ، وهي ما يوجب الإثم باقية فيجب الكفارة .

وعندهما[٨٦] تجب الدية في العمد والخطأ ؛ لأن العصمة لا تبطل بالإثم[٨٧] كما لا تبطل بالإستئمان فظهر مما ذكر أنَّ العصمة المتقومة إنَّما تبطل في القاتل دون المقتول حتى لو قتل الحربي مسلماً منا ولو في دار الإسلام ثم جاء إلى دار الإسلام بلأستئمان ، أو الإيمان فينبغي أنْ لاشيئ عليه لعدم جريان الأحكام عليه ولوجوب القصاص عليه وقت القتل لكونه حربياً فإذا سقط بالإستئمان ، أو الإيمان سقط عنه ما مضى ومن العجب أنَّ العصمة المتقومة لا توجد في حق من أسلمَ ثمنه بأتفاق أئمتنا فكيف يعترض عليهم بما لم يقولوا به ، وإنْ أُعْتِرِضَ عليهم بدليل الشافعي (رحمه الله) ، فيجب عليه بيان وجه الإيراد على أنَّه لا يختص بما ذكره تأمل قوله : المفتي في زماننا لو سئل فلو[٨٨] كانت المسئلة مروية عن أصحابنا في الرواية الظاهرة بلا خلاف

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بينهم، يفتى بقولهم ولا يخالفهم برأيه ولو يجتهد، إذْ الظاهر أنَّ الحق مع أصحابنا ولا يعدوهم واجتهاده لايبلغ إجتهادهم، ولا ينظر إلى من خالفهم ولا يقبل حجته ؛ لأنَّهم عرفوا ألأدلة وميزوا بين ما صح وبين ضده.

أقول : هذا من حسن الإعتقاد ، فمالك (رحمه الله) [٨٩] أقدم منهم ، وإلّا فلا دليل أنهم أضبط وأحرز وأكثر تتبعاً بالأخبار والأثار من الشافعي ولم تكن الأحاديث مدونة في زمان أبي حنيفة وصاحبيه(رحمهم الله) [٩٠] مثل مادُوِّنت بعدهم إذْ الكتب الستة وأمثالها دُوِّنت بعدهم وأيضاً رأي المجتهد لو خالف رأيهم لا كتاب ولا سنة وإجماعاً وصحابة[٩١] وتابعياً قبل فتواه[٩٢] في زمن الصحابة.

كشريح[٩٣] مثلاً فيجب عليه أنْ يعمل برأيه لا برأي غيره إذْ يزعم أنه حق راجح على غيره فكيف يحل له العمل بغيره؟

وقد ذكر في وجيز المحيط[٩٤] يجب على المجتهد العمل باجتهاده ويحرم عليه تقليد غيره هذا كلامه.

أقول : حاصله أنَّ الدليل جاء بعينه في إجتهاد الشافعي فيلزم أنْ لا يجوز إجتهاده خلاف من قبله ؛ لأنَّهم عرفوا ألأدِلّة وميزوا بين[٩٥] ما صح وبين ضده فيلزم أنْ لا يَعمل بِرأيه ولا يفتي بأجتهاده ؛ لأن إجتهادهم أقوى من إجتهاده لكثرتهم والحق أنَّ هذا النقض غير وارد ؛ لأنَّ الكلام في مفتى المتأخرين من مقلدي أبي حنيفة ، ولو مجتهداً في مسألةٍ إجتهد فيها مخالفاً لِرأي أبي حنيفة وهو المراد بقوله :(ولو مجتهداً بعد رواية أصحابنا عنه بروايةٍ ظاهرةٍ) ، وهو المراد بقوله : ولو مجتهداً.

وتجويز وجود المجتهد في زماننا مثل الشافعي(رحمه الله) ، وهو محض ؛ لأنَّ تتبع الأحاديث وضبط أسانيدها والتمييز بينها بحيث يطلع على مالا يطلع[٩٦] السلف متعذر جداً بل ممتنع عادةً وإنْ وِجِدَ فلا يضر تعرضنا ؛ لأنه مجتهد مطلق لا مقلد بوجه كالشافعي (رحمه الله) ، والتفاوت بين المفتي في زماننا وبين السلف فاحش لا يقاس عليه مفتي زماننا ولا نسلم أنَّ الشافعي (رحمه الله) أضبط وأحرز وأكثر تتبعاً مع ذكر شريح (رحمه الله) ، لا طائل تحته وما ذكر في الوجيز من قبيل العمل بأجتهاده دون أمر الفتوى أو في حق المجتهد المطلق لو وجد ، قوله : ولو

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كانت المسئلة في غير ظاهر الرواية فلو رافقت أصول أصحابنا يعمل بها ولو لم يجد لها رواية عن أصحابنا.

واتفق المتأخرون على شئ يعمل به ولو إختلفوا يجتهد ويفتى بما هو صواب عنده .

أقول: جعل أصحابنا بمنزلة الصحابة في لزوم التقليد وهذا مخالف للأصول ومذهب أصحابنا هذا كلامه ، أقول : لم يوجد في الأُصول ما ذكره ولعل أنَّ ما زعمه من مذهب أصحابنا ما نقله من وجيز المحيط وقد عرفت حاله فلا نعيده ، وما وجد في الأصول إنَّ إجماع المتأخرين في حكم لم يسبقه خلاف من المتقدمين يمنع إجتهاد المتأخرين فيه كما كان الحكم كذلك في كل قرنٍ قَرنٍ[٩٧] وإن سبقه خلاف فعندهما إنَّ إجماع المتأخرين لا يرفع الخلاف المتقدم ، وعند محمد (رحمه الله) يرفع كبيع أُم الولد[٩٨] فإن عمر (ﷺ)[٩٩] كان يقول أنه لا يجوز وعلي(ﷺ) [١٠٠] كان يقول أنه يجوز، ثم أجمع المتأخرون أنه لا يجوز فإن قضى القاضي بجواز بيعها يجوز عندهما وعند محمد (رحمه الله) لايجوز ، (فهناك فرق) [١٠١] بين إجماع الصحابة (رحمهم الله) ، وبين إجماع التابعين[١٠٢] وهلم جرا الى يومنا هذا كما صرحوا به في أصول الفقه وأما تقليد الصحابي فيجب إجماعاً فيما شاع وسكت عنه المسلمون ولا يجب إجماعاً فيما ثبت فيه خلاف منهم وأختلف في غيرهما ، فعند الشافعي لايجب لأنه مالم يرفعه إلى النبي(ﷺ)[١٠٣] لايحمل على سماع منه (عليه السلام)[١٠٤] (وعندنا يجب التقليد ويحمل على سماع منه عليه السلام)[١٠٥] قوله لو اتفق أصحابنا لا ينبغي للقاضي أنْ يخالفهم برأيه إذْ الحق لا يعدوهم .

أقول : فيه نظر لما مر ويحكى في الثاني أنَّ الحنفي لا ينبغي له أنْ يحكم بخلاف مذهبه إلّا إذا كان مجتهداً هذا كلامه.

أقول: ما مر من حسن الإعتقاد الخ في حق المفتي في زماننا من مقلدي أبي حنيفة (رحمه الله) [١٠٦] ولو مجتهداً وقد عرفت جوابه هناك وكذا حال القاضي من مقلدي أبي حنيفة (رحمه الله)[١٠٧] لا ينبغي أنْ يخالف أصحابنا برأيه إذْ الحق لا يعدوهم الى أخر ما ذكره إلّا أنَّ المفتي يجب عليه يفتي بما (اتفق عليه أصحابنا)[١٠٨] ولا يجب على القاضي أن يحكم به بل هو أولى وأنسب أن يحكم بما اتفقوا به[١٠٩]حتى لو حكم مخالفاً لرأيه بلا إجتهاد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فعن أبي حنيفة (رحمه الله) روايتان كما صرح في الفصل الثاني وإنْ كان غرض المصنف ممن نقله [١١٠] في الفصل الثاني أنَّ الحنفي ينبغي أنْ يحكم بخلاف مذهبه إذا كان مجتهداً ووقع إجتهاده عليه نظراً إلى الإستثناء ، وهذا مخالف لما ذكره أولاً لو اتفق أصحابنا لا ينبغي للقاضي أن يخالفهم برأيه الخ يحمل الرأي على الأجتهاد وهذا غير لازم إذْ الرأي أعم منه لجواز إستعماله في غير الاجتهاد.

وإنْ سَلِمَ فيُحْمَل على إختلاف الرواية ، فرواية الوجيز غير رواية ظهير الدين[١١١] و أيضاً ما ذكره في الفصل الثاني في المسئلة[١١٢] المجتهد فيها كالعجز عن الاتفاق لا يوجب الفراق عندنا خلافاً للشافعي[١١٣] وما ذكره[١١٤] هنا بجواز أنْ يتفق أصحابنا ولا يكون المسئلة المختلف فيها ويريد القاضي أنْ يخالفهم برأيه وأيضاً[١١٥] على أنْ لا يلزم من ظاهره أنْ يتفق أصحابنا فيها ، (فحينئذ)[١١٦] يجوز أنْ يوجد فيها رواية من أصحابنا وإنْ كان[١١٧] غير ظاهره والقاضي مجتهد ووقع إجتهاده على خلاف ظاهر الرواية فحكم بما وقع عليه إجتهاده وإنْ كان مخالفاً لرأيه ظاهر الرواية فلا مخالفة بين النقلين .

قوله[١١٨] : السلطان لو قال لرجلٍ جعلتك قاضياً ليس له أن يتخلف إلّا إذا أُذِنَ له فيه صريحاً ، أو دلالة بأنْ قال : جعلتك قاضي القضاة ، هو الذي يتصرف في القضاة تقليداً أو عزلاً.

وأجاب النسفي[١١٩] أنه غير صحيح ؛ لأنَّه ذكر فيه أنَّ هذا القاضي مقلداً من جهةِ قاضي القضاة وليس فيه أنَّ قاضي القضاة مأذوناً بأستخلاف ، أقول : يمكن التوفيق بينهما بأعتبار الزمان.

أقول : ويمكن أن يجاب عن قول النسفي : أنَّ معنى النيابة كونه قاضياً بإذن السلطان ويكون خليفة السلطان حقيقة حتى لا يملك القاضي عزله إلَّا إذا قال السلطان : ولِّ[١٢٠] من شئت وإستبدل من شئت على ما صرح[١٢١] فحينئذ[١٢٢].

يكون معنى قوله : جعلتك قاضي القضاة فوضت أمر القضاء إليك [١٢٣] تقليداً وعزلاً ، والفرق (بين)[١٢٤] التقليد والنيابة غير معتد به.

قوله[١٢٥] إختصم غريبان[١٢٦]عند قاضي بلدة صحَّ قضاؤه على سبيل التَّحكُّم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أقول : فعلى هذا قضاء قاضي بلدة بين الغرباء في الحدود والقصاص ؛ لأن التحكيم لا يجوز في هاتين المسئلتين.

قوله[١٢٧] والعزل الحكمي لا يحتاج فيه الى علم الوكيل فلو مات موكله ، أو أخرج ما أمره ببيعه عن ملكه ، أو إرتدَّ ولحق ينعزل وكيله علم أو لا وما ذكره من اللحاق قول أبي حنيفة[١٢٨] ، إذْ تصرفات المرتد موقوفة عنده ، فكذا وكالته ، فلو أسلم نفذت ولو قُتِل أو لَحِقَ بطلت وكالته وقالا[١٢٩] : تصرفاته نافذة فلا تبطل وكالته إلا بموته مرتداً أو يحكم بلحاقه .

أقول : فيه نظر ؛ لأن المرتد إذا لحق بدار الحرب ولم يحكم به الحاكم حتى عاد مسلماً صار كأنْ لم يزلْ عند أبي حنيفة (رحمه الله) [١٣٠] وأيضاً ذكره في سير الكافي : أنه حربي مقهور غير أنه يُرجى إسلامه فتوقفنا فلو[١٣١] أسلم جعل العارض كعدم العارض ولم نعمل[١٣٢] بالسبب[١٣٣] الخ[١٣٤] وهذا يدل على عدم بطلان تصرفه بمجرد اللحاق بل لابد من الحكم به عنده أيضاً ، فينبغي أنْ يكون حكم الموكل[١٣٥] كذلك لا يبطل توكيله بمجرد لحاقه عنده أيضاً ، هذا كلامه.

أقول : أحكام المرتد منها غير لازم يكون[١٣٦] لدوامه حكم إبتدائية [١٣٧] فكما لا يجوز توكيل من لحق بدار الحرب فيما بقي في دارنا كذلك لا يجوز بقاء التوكيل ومنها لازم له لا يزول إلّا بالقتل أو باللّحاق ، والحكم به كالنكاح والملك ، وقد صرح في الوقاية [١٣٨] والمجمع حكم يوافق ما ذكره هنا وما ذكره في سير الكافي وغيره إنَّما هو في حق الحكم اللازم لا مطلقاً وهو منشأ إعتراض المصنف.

تأمل قوله[١٣٩] : القاضي لا يقبل الهدية من رجلٍ لو لم يكن قاضياً لا يهدي إليه ويكون ذلك بمنزلة الشرط .

أقول : يخالفه ما ذكر في الخلاصة ، لو أهدى بلا شرط لكن يَعلم يَقيناً إنَّه لِيُعَينه عند السلطان كان أو غيره .

جواز الأخذ من حيث أنَّه قاضٍ إذْ يجوز أنْ لا تنفعه ألإعانة والقاضي يستقل[١٤٠] بأمره فيكون رشوة في المعنى وأقله يورث التهمة فاتضح الفرق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الهوامش

(١) سورة الأحزاب : الآية ٢٣.

(٢) يُنظر : الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م :١٣٠/٣.

(٣) قره مان : هي دولة إسلاية نشأت جنوب الاناضول عام ١٢٥٠هـ

(٤) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة، (المتوفى: ١٠٦٧هـ) ، دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) ، تاريخ النشر: ١٩٤١م : ٢/١٤١٦.

(٥) معجم أعلام شعراء المدح النبوي : محمد أحمد درنيقة، دار ومكتبة الهلال، الطبعة: الأولى : ٣٥٧/١.

(٦) يُنظر : معجم المؤلفين ، المصدر نفسه : ٢٧١/٤.

(٧) عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوبي البخاري الحنفي، صدر الشريعة الأصغر إبن صد رالشريعة الأكبر عبيد الله صدر الشريعة (كان حيا ٧٤٧ هـ / ١٣٤٦ م) ، فقيه أصولي ، محدث ، مفسر، نحوي ، لغوي، اديب ، منطقي ، من علماء الحكمة والطبيعيات وأصول الفقه والدين ، و"النقاية، مختصر الوقاية – ط ، توفي في بخارى من تصانيفه : الوشاح في المعاني والبيان ، تعديل العلوم في الكلام ، التوضيح في حل غوامض التنقيح في اصول الفقه وكلاهما له ، ومصنف في النحو ، يُنظر : الأعلام : الزركلي: ١٩٧/٤ معجم المؤلفين : باب العين : ٢٤٦/ ٦.

(٨) في لم اعثر على قائل هذه الأبيات وقد يكون الناسخ والله اعلم .

(٩) يُنظر : واجهة المخطوط للنسختين .

(١٠) يُنظر : المخطوط ، المقدمة ، الورقة الأولى من المخطوط .

(١١) يُنظر : واجهة المخطوط للنسختين .

(١٢) مسيح باشا : لعله ان يكون: أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن كمال باشا المتوفى سنة ٩٤٠ هـ : سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م : ٥٣٥/٨، ولعله ان يكون (ابو الفتح السلطان بايزيد خداوند كار نفسه لقول صاحب المخطوط : ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٣) مجموعة رسائل ابن عابدين : ١/ ١٦-١٧.

(١٤) الكاسانيات : هي من المسائل التي رواها إبن سعيد، سلمان الكاساني عن محمد بن الحسن السيباني : كشف الظنون : حاجي خليفة : ١٥٢٥/٢.

(١٥) الجرجانيات : هي مسائل رواها علي بن صالح الجرجاني محمد بن الحسن : كشف الظنون : حاجي خليفة : ٥٨١/١.

(١٦) الرقيات : هي مسائل رواها محمد بن سماعه بن محمد بن الحسن : كشف الظنو : حاجي خليفة : ٩١١/١.

(١٧) كشف الظنون : ٢/ ١٢٨١. والنافع الكبير : اللكنوي : ص١٧-١٩.

(١٨) كشف الظنون : ٢/ ١٢٨١.

(١٩) مشايخ بلخ : الدكتور محمد محمود ط الدار العربية للطباعة ، بغداد : ١٨٨/١.

(٢٠) المصدر نفسه .

(٢١) المصدر نفسه .

(٢٢) المصدر نفسه .

(٢٣) الفوائد البهية : ص٢٤٢ ، مشايخ بلخ المصدر نفسه .

(٢٤) المصادر نفسها .

(٢٥) رد المحتار : ابن عابدين ط٢ ، بيروت ، دار الفكر ١٩٧٩م : ٤٩٠/١ ، مشايخ بلخ :١٨٦/١.

(٢٦) مشايخ بلخ :١٨٦/١.

(٢٧) المصدر نفسه .

(٢٨) المصدر نفسه .

(٢٩) خزانة التراث – فهرس مخطوطات : قام باصداره مركز الملك فيصل: ٣٥٤/٩٠

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٣٠) رابط الموضوع (:http://www.alukah.net/library/0/74233/#ixzz4ZXURs3IA

(٣١) (المقدمة) لم ترد في النسختين فاثبتناها ؛ لتعريف القارئ بها.

(٣٢) في النسخة (أ) (أعلن) واثبتنا ما في النسخة (ب) لموافقته لسياق الجملة .

(٣٣) في النسخة (أ) (واعلامه)، واثبتنا ما في النسخة (ب) لموافقته لسياق الجملة .

(٣٤) (والسلام) ساقطة من النسخة (ب).

(٣٥) في النسخة (ب) (على من هو خاتم النبيين).

(٣٦) في النسخة (ب) (سيد الكونين والثقلين).

(٣٧) في النسخة (أ) (ونبي الخلق).

(٣٨) (العبد) ساقطة من النسخة (أ).

(٣٩) في النسخة (أ) (المفتقر).

(٤٠) في النسخة (ب) (أبن).

(٤١) في النسخة (ب) (قرية).

(٤٢) عبارة : (في أيام كهل بلا اعتمال) تكررت مرتين في النسخة(ب) ففي هذا الموضع زائدة

(٤٣) (إشتغال) ساقطة من النسخة (ب).

(٤٤) (يستريح الروع) ساقطة من النسخة (ب).

(٤٥) النقطتين بين القول والمقول (:) لم ترد في النسختين فاثبتناها وقد أشرْنا اليها في منهجية البحث وذكرناها هنا انموذجا.

(٤٦) في النسخة (ب) (فيها).

(٤٧) يُنظر : الأعلام : الزركلي : ٣/١٣٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٤٨) في النسختين (الفضل) من غير ان تسبق بواو، والصواب ما أثبتناه (والفضل) والله اعلم.

(٤٩) في النسخة (ب) (المتقدم).

(٥٠) في النسخة (أ) (غيره العلما) وفي (ب) (غرة العلما) والصواب ماأثبتناه (العلماء) بالهمز.

(٥١) في النسخة (أ) (وأدور في حرماتها حومان الهايم وأصول في حرماتهما صولان الحايم).

(٥٢) في النسخة (ب) (ويسقى).

(٥٣) في النسخة (ب) (يطمثهن).

(٥٤) في النسخة (ب) (سنح).

(٥٥) (من النكت والفوائد على ما تقتضيه الاصول والقواعد) ساقطة من النسخة (أ).

(٥٦) في النسخة (أ) (الله) دون لفظة (تعالى).

(٥٧) في النسخة (أ) (كتبها).

(٥٨) في النسخة (ب) : (لاينتجني بالهوى نفسي اين بختي)

(٥٩) لم أعثر على تعريفها فيما توفر لدي من مصادر.

(٦٠) في النسخة (أ) (وجعلت).

(٦١) ساقط من النسخة (ب) ولم اقف على قائل هذا البيت.

(٦٢) معنى (ميح) من ماح ، يميح ميحاً ، وميوحة أي : تبختر ، وهو ضرب من حسن المشي الميح: الاستقاء، رجل مائح: ينزل إلى البئر فيملأ الدلو ويميح أصحابه. وكل من أعطى معروفا: فقد ماح. والميح: المنفعة، ينظر: المحيط في اللغة : إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع : ٢٧٥/١، منتخب من صحاح الجوهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) :٥٠٢١/١.

(٦٣) اسكندر البخت : لم أعثر عليه فيما توفر لدي من مصادر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٦٤) (ابو الفتح سلطاننا بايزيد : بايزيد خان بن مراد بن أورخان ابن عثمان الغازي سلطان الروم وما إليها ولد سنة ٧٤٨ ثمان وأربعين وسبعمائة وجلس على التخت سنة ٧٩٢ وفتح كثيرا من بلاد النصارى وقلاعهم واستولى على من كان بالروم من ملوك الطوائف وخرج عليه تيمورلنك إلى بلاده وكان قد لقيه بجيش الروم وفيهم طائفة من التتار فخدع تيمور من كان مع صاحب الترجمة من التتار فمالوا اليه فقاتل هو ومن معه قتالا شديدا وكان شجاعا فما زال يضرب بسيفه حتى كاد يصل إلى تيمور فرموا عليه بساطا وأمسكوه وحبسوه فمات كمدا في الأسر سنة ٨٠٥ خمس وثمان مائة ، يُنظر : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة – بيروت: ١٦٠/١.

(٦٥) مسيح باشا : لعله ان يكون: أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن كمال باشا المتوفى سنة ٩٤٠ هـ : سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م : ٨/٥٣٥. ولعله ان يكون (ابو الفتح السلطان بايزيد خداوند كار نفسه لقول صاحب المخطوط : ألا وهو من مسح الله به رؤوس أيتام العلماء

(٦٦) سورة ال عمران اية ،٢٦.

(٦٧) في النسخة (ب) : (وجعلته تذكرة لمعرض حالي مولى الموالي ، على من يأمر بالعدل والإحسان ألا وهو السلطان السلطان ، والحاكم بالقسط والميزان بايزيد خان إبن السلطان محمد خان ، أيد الله دولته وشيَّد شوكته ومتعنا بطول بنائه ، ونفعنا بجوده وعطائه) والصحيح والانسب ما أثبتناه في نسخة الأصل (أ) المحصور بين القوسين القائمين .

(٦٨) في النسخة (ب) (فإن نظر بلحظه العميم).

(٦٩) المقصود بمن احيا العظام هو الله تعالى .

(٧٠) في النسخة (أ) (ومن احياني).

(٧١) هذا البيت ساقط من النسخة (ب) .

(٧٢) في النسخة (ب) (سيحوا).

(٧٣) في النسخة (ب) (صفراً).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٧٤) في النسخة (ب) (اللهم انصر من نصر أضعف العباد وأثقِل ميزانه يوم المعاد) بدل (ورحم الله امرأ نظر...الخ)

(٧٥) في النسخة (ب) (لا على ولا ليا فحسبي الله).

(٧٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين ، أبو زكريا محي الدين بن يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، المكتب الاسلامي – بيروت– دمشق–عمان– الطبعة الثالثة ، تحقيق : زهير الشاويش : ٩/ ٢٥٥.

(٧٧) في النسخة (ب) : (فلو) ، (قال الشافعي (رحمه الله تعالى) : إذا دخل قوم من المسلمين بلاد الحرب بأمان فالعدو منهم آمنون إلى أن يفارقوهم أو يبلغوا مدة أمانهم وليس لهم ظلمهم ولا خيانتهم : كتاب الأم : للإمام الشافعي، أبو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف، المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م : ٤/٢٦١.

(٧٨) قال الشافعي (رحمه الله) : (لو قتل مستأمنا لم يقتل به ولو قتله المستأمن يقتل به) ، الأم : ٧/٣٢٧.

(٧٩) في النسخة (ب) (لهذه الشبهة)

(٨٠) في النسخة (أ) : (يجب).

(٨١) ما بين القوسين ساقطة من النسخة (ب).

(٨٢) (لأنه) ساقطة من النسخة (ب).

(٨٣) في النسخة (ب) : (فتجب).

(٨٤) في النسخة (ب) : (لقهرهم).

(٨٥) في النسخة (ب) : (فسقط).

(٨٦) أي : محمد بن حسن الشيباني ، وابو يسف (رحمهم الله) : يُنظر : سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين لأبي يوسف ، جمعها وخرجها وذكر بعض فوائدها: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي ، راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح العبيلان ، دار الفاروق للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١/ ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م : ١/١٨١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٨٧) في النسخة (ب) : (بالأسر).

(٨٨) في النسخة (ب) : (فإذا).

(٨٩) (رحمه الله) لم ترد في النسختين

(٩٠) (رحمهم الله) لم ترد في النسختين

(٩١) في النسخة (ب) (ولا إجماعاً وصحابةٍ).

(٩٢) في النسخة (ب) (فتوى).

(٩٣) شريح القاضي : هو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرائش بن معاوية بن ثور بن مرتع بن معاوية بن كندة ، أبو امية ، ادرك النبي (ﷺ) ، ولم يلقه وقد إستقضاه عمر (رضي الله عنه) على الكوفة فقضى بها ايام عمر وعثمان وعلي ولم يزل بالقضاء عليها إلى أيام الحجاج ، وكان أعلم الناس بالقضاء ، وذا فطنة وذكاء ومعرفة وعقل وقد توفي سنة (٨٧ هـ) ، وله مائة عام ، أُسد الغابة في معرفة الصحابة ، ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عزالدين أبن الاثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأُولى: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م تحقيق : عادل احمد عبد الموجود : ٦٢٤/٢.

(٩٤) وجيز المحيط : مخطوط ، لمحمد بن محمد بن محمد ، رضي الدين ، السرخسي (المتوفى:٥٧١هـ – ١٣١٥م) ، وقد نسخه نعمان بن حبيب بن عثمان ، بتاريخ (٧١٣هـ-١٢٩٢م) ، في الفقه الحنفي ، الكتاب: البناية شرح الهداية : العيني : ٩/٥.

(٩٥) لفظة : (بين) لم يرد في النسختين واثبتناها لاسقامة العبارة.

(٩٦) في النسخة (ب) : (تطلع).

(٩٧) في النسخة (ب) : (في كل قرنٍ) من غير تكرار وهو الصواب.

(٩٨) يُنظر: الشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) ، المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م : ١٢/٢٦٩.

(٩٩) **في النسخة (أ) رح .**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٠٠) **في النسخة** (أ) رح .

(١٠١) في النسختين : (فعمَّ فرق) والصواب ما أثبتناه ، والله أعلم.

(١٠٢) (رضي الله عنهم).ساقطة من النسخة (أ) .

(١٠٣) (ﷺ) ساقطة من النسخة (أ) .

(١٠٤) في النسخة (أ) : (ع م) مختصر عليه السلام.

(١٠٥) عبارة : (وعندنا يجب التقليد ويحمل على سماع منه عليه السلام) ساقطة من (أ).

(١٠٦) في النسخة (أ) (أبي ح رح) وساقطة من (ب).

(١٠٧) في النسخة (أ) (أبي ح رح) وساقطة من (ب).

(١٠٨) في النسخة (ب) (ما اتفق اصحابناعليه) ، وفي (أ) (ما اتفق اصحابنا) من غير لفظة (عليه) ، والصواب ما اثبتناه (والله اعلم).

(١٠٩) في النسخة (ب) : (اتفقوا عليه).

(١١٠) في النسخة (ب) (بما في الفصل الثاني) فـ (بما) زائدة في (ب).

(١١١) حسين بن عبدالله بن ابي بكر العجمي الحنفي الصوفي ، له في الفقه والعربية يد قرأ جميع سنن البيهقي الكبرى على الفخر الكرجي سنة(٦٨٢هـ) وتوفي في رمضان سنة (٦٩٥هـ) وهو والد شمس الدين الغوري الفقيه ، ينظر : المعجم المختص بالمحدثين ، شمس الدين ابو عبدالله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (توفي:٧٤٨هـ)، مكتبة الصديق– الطائف الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ–١٩٨٨م ، تحقيق : د. محمد الحبيب الهيلة : ١٩٢/١.

(١١٢) في النسخة (ب) : (مسئلة).

(١١٣) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية ، ١٤١٥هـ–١٩٩٤م ط١: ٤٤٢/٣.

(١١٤) في النسخة (ب) : (ذكرها).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١١٥) (وأيضاً) سقاط من النسخة (ب).

(١١٦) في النسخة (أ) : (فح) .

(١١٧) في النسخة (ب) : (كانت).

(١١٨) (قوله).ساقطة من النسخة (أ).

(١١٩) ابراهيم بن معقل بن الحاج بن خراش النسفي بن يزيد بن دوست النسفي ، قاضي نسف فقيه ومفسر،(توفي:٢٩٥هـ) ، ومن مؤلفاته ،المسند الكبير ،والتفسير، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ) ، مير محمد كتب خانه – كراتشي : ٤٩/١، معجم المؤلفين : ١١٥/١.

(١٢٠) في النسخة (ب):(ولي) والصواب في (أ) ولِّ،فعل أمر مبني على حذف حرف العلة(الياء).

(١٢١) (به) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٢) في النسخة (ب) (وحينئذ).

(١٢٣) في النسخة (أ) (القضا) من غير همزه وفي (ب) : (القضاة).

(١٢٤) في النسخة (أ) (بيعنه).

(١٢٥) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٦) في النسختين (غربيان).

(١٢٦) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٦) بدائع الصنائع : الكاساني : ١٥٩/٤.

(١٢٦) أي : محمد بن الحسن الشيباني وابو يوسف (رحمهما الله) المصدر نفسه : ٣٨/٦.

(١٢٦) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٦) بدائع الصنائع : الكاساني : ١٥٩/٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٢٦) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٦) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٧) (قوله) ساقطة من النسخة (أ).

(١٢٨) بدائع الصنائع : الكاساني : ٤/١٥٩.

(١٢٩) أي : محمد بن الحسن الشيباني وابو يوسف (رحمهما الله) المصدر نفسه : ٦/٣٨.

(١٣٠) (رحمه الله) لم ترد في النسختين.

(١٣١) في النسخة (أ) (فلم) والصحيح ما في (ب) حيث به يستقيم الكلام.

(١٣٢) في النسخة (ب): (فلو أسلم).

(١٣٣) الهداية شرح بداية المبتدي : علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، (المتوفى: ٥٩٣هـ)، تحقيق : طلال يوسف، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان : ٢/٤٠٧.

(١٣٤) (الخ) ساقطة من النسخة (ب).

(١٣٥) في النسخة (ب) (الوكيل).

(١٣٦) في النسخة (ب):(ويكون).

(١٣٧) (كالوكالة) ساقطة من النسخة (أ).

(١٣٨) الوقاية : هو من المتون المعتمدة لدى الحنفية ، لمحمد بن عبد الحي رحمه الله ، مطبعة مصطفى محمد خان ،١٣٠٦هـ.

(١٣٩) (قولة) ساقطة من النسخة (أ).

(١٤٠) في النسخة(أ) (يشتغل).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Copyright of Journal of Historical & Cultural Studies an Academic Magazine is the property of Republic of Iraq Ministry of Higher Education & Scientific Research (MOHESR) and its content may not be copied or emailed to multiple sites or posted to a listserv without the copyright holder's express written permission. However, users may print, download, or email articles for individual use.

www.manaraa.com